



**Tikrit Journal of Administrative
and Economics Sciences**
مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية

ISSN: 1813-1719 (Print)



The role of the Central Bank of Iraq in combating money laundering

Zina Saad Farag*, Safaa Ahmed Mohammed Al-Ani

College of Administration and Economics, University of Baghdad

Keywords:

Money laundering, regulatory procedures, the central bank.

ARTICLE INFO

Article history:

Received 09 Jan. 2023
Accepted 23 Jan. 2023
Available online 31 Mar. 2023

©2023 THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE
UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



***Corresponding author:**

Zina Saad Farag

College of Administration and Economics,
University of Baghdad



Abstract: The research aims to clarify the theoretical framework for the phenomenon of money laundering by defining it and indicating its stages, methods and criminal patterns. In order to reach the best methods and methods to address the research problem, the deductive approach was adopted, by making use of research and studies and employing them to accomplish the theoretical aspect of the current research. As for the practical side, the inductive and analytical approach was adopted. A survey list was prepared to show the role of the Central Bank in combating money laundering.

The research reached a number of conclusions and recommendations. The most important conclusion of the research is that the Central Bank of Iraq takes its responsibilities in compliance with money laundering procedures seriously by preparing instructions, guidelines and laws applied to all financial institutions and following up the application of these laws and instructions and determining strict penalties in case of violation in the application or non-application. The most important recommendation is to increase the number of compliance officers commensurate with banking work, present all reports issued by the Anti-Money Laundering Department to the compliance controller, and increase follow-up to the bank's procedures in seizing the funds used in committing the crime of money laundering and its financing.

دور البنك المركزي العراقي في مكافحة غسل الأموال

صفاء أحمد محمد العاني

زينة سعد فرج

كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد

المستخلص

يهدف البحث إلى بيان الإطار النظري لظاهرة غسل الأموال بتعريفها وبيان مراحلها وأساليبها والأنماط الجرمية لها، كما يهدف البحث أيضاً إلى تقويم الإجراءات الرقابية للبنك المركزي في المؤسسات المالية للحد من عمليات غسل الأموال فضلاً عن الإجراءات المتبعة في البنك المركزي للحد من هذه الظاهرة، وتحقيقاً لأهداف البحث ووصولاً لأفضل الأساليب والطرائق لمعالجة مشكلة البحث تم اعتماد المنهج الاستنباطي وذلك بالاستفادة من البحوث والدراسات وتوظيفها لا نجاز الجانب النظري من البحث الحالي. أما بالنسبة للجانب العملي فإنه تم اعتماد المنهج الاستقرائي والتحليلي، فقد تم إعداد قائمة استقصاء لبيان دور البنك المركزي في مكافحة غسل الأموال.

وتوصل البحث إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات ويتمثل أهم استنتاج للبحث بأخذ البنك المركزي العراقي مسؤولياته في إجراءات الامتثال لغسل الأموال على محمل الجد عن طريق اعداد من التعليمات والارشادات والقوانين تطبق على كافة المؤسسات المالية ومتابعه تطبيق هذا القوانين وتعليمات وتحديد العقوبات الصارمة في حالة مخالفة في تطبيق أو عدم التطبيق، وتتمثل أهم توصية بزيادة اعداد موظفي الامتثال بما يتناسب مع العمل المصرفي وعرض جميع التقارير التي تصدر من قسم مكافحة غسل الأموال على مراقب الامتثال، وزيادة متابعة لإجراءات المصرف في التحفظ على الأموال المستخدمة في ارتكاب جريمة غسل الأموال وكيفية وتمويله.

الكلمات المفتاحية: غسل الأموال، الإجراءات الرقابية، البنك المركزي.

المقدمة:

بذل البنك المركزي العراقي جهوداً كبيرة خلال السنوات الماضية من أجل تعزيز الرقابة المصرفية ومكافحة غسل الأموال وبما يحقق الالتزام بالمعايير الدولية من جانب ويعزز الثقة بالجهاز المصرفي العراقي من جانب آخر، إذ أقام عدد من الدورات التدريبية وورش العمل لتطوير قدرات الملاكات الرقابية على رقابة العمليات المالية ومكافحة غسل الأموال، ولأول مرة في العراق يتم الحصول على شهادات متخصصة معتمدة بمكافحة غسل الأموال من قبل منظمة المتخصصين المعتمدين في مكافحة غسل الأموال الأميركية (Acams)، كما ألزم البنك جميع المصارف بحصول موظفيها على شهادة مهنية معتمدة في مجال مكافحة غسل الأموال والامتثال وإدارة المخاطر والرقابة الداخلية مما يسهل التعامل مع المؤسسات الدولية. فضلاً عن الانتهاء من جميع متطلبات انضمام العراق إلى مجموعة (Egmont) الخاصة بوحدات مكافحة غسل الأموال في العالم، الأمر الذي يسهل على العراق تبادل المعلومات المطلوبة في هذا المجال عبر التعاون مع الدول الأعضاء في المجموعة، كما تم استحداث آليات جديدة تتعلق بأنظمة التحقق الإلكترونية المعتمدة في العالم بما ينسجم مع المعايير الدولية المتعلقة بالتحويلات الخارجية ويعززها والتي بدأ العمل بها خلال عام 2017، ومع كافة الإجراءات إلا أن عمليات غسل الأموال تصبح أكثر تعقيد مع تقدم العمليات المصرفية واستخدام الخدمات الإلكترونية الحديثة والتي تسهل استخدامها بصورة مخالفة للقانون.

إذ يهدف البحث إلى بيان مفهوم غسل الأموال وكذلك بيان دور البنك في مكافحة غسل الأموال ولغرض تحقيق أهداف البحث فقد تم تقسيم البحث على أربعة مباحث، تضمن المبحث الأول منهجية البحث ودراسات السابقة، وتضمن المبحث الثاني مفهوم مكافحة غسل الأموال، أما المبحث الثالث فتضمن نتائج اختبار فرضية البحث، أما المبحث الرابع فتضمن الاستنتاجات والتوصيات.

المبحث الأول: منهجية البحث ودراسات سابقة

أولاً: منهجية البحث

1. مشكلة البحث: يعد غسل الأموال تهديد سياسي واقتصادي واجتماعي، إذ اكتسبت الجهود الدولية لمكافحة غسل الأموال زخماً في العقد الماضي وساهمت المبادرات الحكومية المتعددة الأطراف والاتفاقيات الثنائية في تطوير مجموعة واسعة من المعايير القانونية الوطنية والدولية لفحص التأثيرات المتصورة لغسل الأموال في الأعمال التجارية، وقد ألزم البنك المركزي العراقي المصارف بإعداد السياسات والإجراءات في مجالات تطوير دوائر الامتثال وفقاً لأفضل الممارسات الدولية، وكذلك تطوير أقسام الإبلاغ عن غسل الأموال فيها، ويمكن صياغة مشكلة البحث من خلال السؤال الآتي؟

(هل يوجد دور للبنك المركزي العراقي في مكافحة غسل الأموال؟)

2. أهمية البحث: تبرز أهمية البحث من خلال إمكانية استفادة البنك المركزي العراقي ومكتب مكافحة غسل الأموال كونها تلقي نظرة واسعة على فهم قضية غسل الأموال وكيفية مواجهة مختلف حالات غسل الأموال في الدولة. كما يسלט البحث الضوء على ميزة امتثال المصارف لسياسات مكافحة غسل الأموال مما يؤدي إلى تقليل حالات غسل الأموال.

3. هدف البحث: يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان مدخل مفاهيمي لظاهرة غسل الأموال.

2. بيان دور البنك المركزي العراقي في مكافحة غسل الأموال.

4. فرضية البحث:

يقوم البحث على الفرضية الرئيسة الآتية:

لا يوجد هناك دور للبنك المركزي العراقي في مكافحة غسل الأموال.

5. متغيرات البحث: تتكون المتغيرات الرئيسية للبحث بالآتي:

1. المتغير المستقل: البنك المركزي العراقي 2. المتغير التابع: غسل الأموال



الشكل (1): نموذج يبين العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع للبحث العلمي

المصدر: اعداد الباحثان.

6. منهج البحث: تحقيقاً لأهداف البحث السابقة ووصولاً لأفضل الأساليب والطرق لمعالجة مشكلة البحث تم اعتماد المنهج الاستنباطي وذلك بالاستفادة من البحوث والدراسات وتوظيفها لانجاز الجانب

النظري من البحث الحالي. أما بالنسبة للجانب العملي فإنه تم اعتماد المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي.

7. وسائل جمع البيانات: تمثلت عملية جمع البيانات في هذا البحث العلمي جانبين كالاتي:
الجانب النظري: اعتمدت الباحثة على المعايير فضلا عن الكتب والرسائل والأطاريح الجامعية والدوريات والبحوث المتعمقة بمتغيرات موضوع البحث وشبكة المعلومات (الأنترنت) وذلك لجمع البيانات الخاصة بالجانب النظري من هذا البحث.
الجانب العملي: تتمثل مصادر الجانب العملي بإعداد قائمة استقصاء لبيان دور البنك المركزي في مكافحة غسل الأموال
 ثانياً. الدراسات السابقة: يتناول هذا المبحث عرضاً موجزاً لبعض الدراسات السابقة (المحلية، العربية، الاجنبية) والتي تناولت بعض جوانب موضوع البحث الحالي:
 1. دراسة كاظم، (2007):

مسؤولية الجهاز المصرفي العراقي في مكافحة غسل الأموال- البحث تطبيقية في المصارف العراقية (بحث تطبيقي مقدم إلى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد).	عنوان الدراسة
المشكلة الدراسة تثير عدد من التساؤلات: 1- هل ان المؤسسات المصرفية تمتلك القدرة على التحول والتجنب لظاهرة غسل الاموال. 2- ما هي حجم المسؤولية الملقاة على عاتق الجهاز المصرفي العراقي في مواجهة عمليات غسل الاموال. 3- هل ان البنك المركزي العراقي يتحمل المسؤولية المباشرة في مكافحة غسل الاموال. 4- هل ان التشريعات والتعليمات والجهود المؤسسية تمكن المؤسسات العراقية وخصوصاً المالية منها في تجنب الوقوع في مظاهر وعوامل غسل الاموال	مشكلة الدراسة
سلطت الباحثة على المسؤوليات والواجبات وتحليلها بالاستعانة بتجارب الدول الاخرى في هذا المضمار ولحساسية وسرية الموضوع وغموض بعض جوانبه الاجرائية فضلاً عن عدم تكاملها بسبب حداثة التنفيذ الفعلي للإطار القانوني المنظم له فقد واجهت الباحثة مصاعب كثيرة في الحصول على المعلومات الميدانية من المصادر ذات الصلة بالتطبيق العملي للإطار المذكور واحجامها في اغلب الاحيان عن اعطاء تفاصيل مفيدة بهذا الخصوص خشية من التعرض للمحاسبة الادارية أو القانونية.	الالية المستعملة في اثبات او نفي فرضية البحث
يمثل التطور التكنولوجي احدى الادوات التي يستغلها غاسلي الاموال خصوصاً في ظل سياسة الانفتاح وتبادل الاستثمار ونشاطات الشركات متعددة الجنسيات.	اهم استنتاج
ضرورة تعزيز التعاون الدولي والاقليمي في مجال مكافحة غسل الاموال والالتزام بكل التوصيات والمبادئ العامة والقرارات الصادرة من المنظمات العالمية والاقليمية والاتحادات المهنية بما يمكن من تطوير مستوى الاداء في الجوانب التشريعية والتطبيقية.	اهم توصية

2. دراسة MICHUGU، (2014):

<p>CHALLENGES FACED BY CENTRAL BANK OF KENYA IN COMBATING MONEY LAUNDERING</p> <p>التحديات التي يواجهها بنك كينيا المركزي في مكافحة غسل الأموال (رسالة ماجستير /جامعة نيروبي)</p>	<p>عنوان الدراسة</p>
<p>على الرغم من التدابير التي اتخذتها بنك كينيا المركزي والحكومة وأصحاب المصلحة الآخرين استمرت الدولة في كونها مركزاً لغسل الأموال والمطالبات بالأموال غير المبررة في الاقتصاد كما يتضح من الدراسات التي تم إجراؤها بالفعل لم يتم إجراء دراسة لتقييم التحديات التي تواجهها من قبل بنك كينيا المركزي في مكافحة مشكلة غسل الأموال وهذا يخلق فجوة بحثية في المعرفة لذلك تسعى هذه الدراسة للإجابة على السؤال التالي: ما هي التحديات التي يواجهها البنك المركزي الكيني في مكافحة غسل الأموال في البلاد؟</p>	<p>مشكلة الدراسة</p>
<p>جرى الباحثة دراسة حالة للبنك المركزي الكيني لمعرفة التحديات التي يواجهها في مكافحة غسل الأموال وكان المستجيبون من كبار مديري البنوك وضباط إدارة الرقابة المصرفية ووحدة التحقيق في الاحتيال المصرفي الذين طُلب منهم الرد على الأسئلة في مقابلة كان الهدف من كل قسم من دليل المقابلة هو الإجابة على كل هدف من أهداف الدراسة.</p>	<p>الالية المستعملة في اثبات او نفي فرضية البحث</p>
<p>ينبغي على بنك كينيا المركزي وضع إطاراً تنظيمياً وقانونياً يتطلب بشكل خاص من المؤسسات المبلغة عن المعاملات المعقدة غير العادية المشبوهة والكبيرة لكن العولمة أوجدت فرصاً جديدة للأعمال المشروعة بالإضافة إلى مخاطر جديدة للمحتالين للسيطرة عليها الثغرات في أنظمتنا.</p>	<p>اهم استنتاج</p>
<p>توصي الدراسة بضرورة أن تنفذ حكومة كينيا قانون عائدات الجريمة ومكافحة غسل الأموال لعام 2009 في أقرب وقت ممكن وينبغي على الحكومة تنفيذ قانون مكافحة غسل الأموال وينبغي على الحكومة تجريم وإصدار قانون يخول الحكومة مصادرة الموجودات المالية للإرهابيين. وعلى السلطات الكينية اتخاذ خطوات لضمان أن المنظمات غير الحكومية والجمعيات الخيرية المشبوهة والمنظمات غير الربحية تتبع معايير الشفافية المعترف بها دولياً وتقديم تقارير سنوية كاملة لوكالات إنفاذ القانون ووزارة المالية وتحسين التنسيق لإنفاذ القوانين واللوائح الحالية لمكافحة غسل الأموال وعلى وزير المالية إلغاء أو رفض تجديد ترخيص أي بنك يتبين أنه قام عن عمد بغسل الأموال وعلى بنك الكويت المركزي تشديد عمليات الفحص والتدقيق على البنوك.</p>	<p>اهم توصية</p>

عنوان الدراسة	دور البنوك في مكافحة جريمة غسل الاموال (الجزائر انموذجا) /رسالة ماجستير
مشكلة الدراسة	تبرز إشكالية هذا البحث التي يمكن صباغتها على النحو التالي: ما مدى التزام البنوك الجزائرية بمكافحة عمليات غسل الأموال في ظل قضايا الفساد المال؟ من خلال هذه الإشكالية تبرز لنا التساؤلات الفرعية التالية: 1. ما المقصود بجريمة غسل الأموال؟ وماهي المراحل التي تمر بها عمليات غسل الأموال والوسائل والطرق المستخدمة في ذلك؟ 2. إلى أي مدى ساهمت الالتزامات البنكية في قمع جريمة غسل الأموال؟ وماهي نتائجها؟ 3. ما هو واقع غسل الأموال في الجزائر؟ وفيما تتمثل الجهود التي بذلتها الجزائر للحد من جريمة غسل الأموال؟
الالية المستعملة في اثبات او نفي فرضية البحث	اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتوقف على وصف للظاهرة وتحديد أبعادها ودراسة وتحليل مصادر المعلومات المختلفة وساعدنا هذا المنهج على فهم مختلف النصوص القانونية التي يحوزها بالإضافة إلى طرق مكافحتها والدور الذي يلعبه البنك في القضاء عليها.
اهم استنتاج	عرفت الجزائر نتيجة للظروف السياسية والأمنية وحتى الاقتصادية التي مرت بها انتشارا كبيرا لمختلف الجرائم التي أدت إلى توفير المادة الآلية لغسل الأموال، وهو ما ينتج عنها خسائر كبيرة لخزينة الدولة نتيجة الآثار السلبية التي خلفتها الظاهرة.
اهم توصية	عدم السماح بتحويل البنوك للنقد الأجنبي المعلوم المصدر إلى أحد البنوك الخارجية إلا بعد الحصول على شهادة إخلاء طرف من مصلحة الضرائب ومصلحة الجمارك وإدارة غسل الأموال بوزارة الداخلية.

المبحث الثاني: الجانب النظري للبحث مفهوم مكافحة غسل الأموال

تمهيد

تعد ظاهرة غسل الأموال إحدى التحديات المعاصرة التي تواجه الدول لأنها تؤثر سلباً على مستوى التنمية الاقتصادية في الدول لا سيما النامية منها، وإن غسل الأموال يميل إلى تثبيط أو إحباط المشاريع التجارية المشروعة وإفساد النظم المالية خصوصاً في حالة عدم وجود آليات رقابية ملائمة أو عدم القدرة على تطبيق المعايير المطلوبة وفي نهاية المطاف انهيار النظام الاقتصادي للدول، لذا تم الاهتمام في الآونة الأخيرة لدى العديد من دول المنطقة والعالم ولا سيما العراق بمجابهة عمليات غسل الأموال غير المشروعة، في ظل العولمة وتصادم ثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات وغياب الشفافية في التعاملات التجارية وضعف القوانين والأنظمة الموضوعة من قبل الدولة للحد منها.

أولاً. تعريف غسل الأموال: يعد كل من قام بأحد الأفعال الآتية مرتكباً جريمة غسل الأموال:

1. تحويل الأموال أو نقلها أو استبدالها من شخص يعلم أو كان عليه أن يعلم أنها متحصلات جريمة لغرض إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع أو مساعدة مرتكبها أو مرتكب الجريمة الأصلية أو من ساهم في ارتكابها أو ارتكاب الجريمة الأصلية والإفلات من المسؤولية عنها.
 2. إخفاء الأموال أو تمويه حقيقتها أو مصدرها أو مكانها أو حالتها أو طريقة التصرف فيها أو انتقالها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها من شخص يعلم أو كان عليه أن يعلم أنها متحصلات من جريمة (قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب العراقي رقم 39 لسنة 2015 المادة 2/).
- وتعد غسل الأموال جريمة على النحو المنصوص عليه في (المادة 7) من قانون العدالة الجنائية لعام 2010. وهي تنطوي على التحويل المتعمد أو المتهور للممتلكات الناتجة عن سلوك إجرامي إذ يصعب تتبع الأصل الإجرامي للممتلكات

(Anti-Money Laundering and Countering the Financing of Terrorism Guidelines for the Financial Sector Central Bank of Ireland, 2021: 11)

وترى الباحثة بأنه يمكن تعريف غسل الأموال بأنه عملية ضخ وتدوير الأموال أو توظيف عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني أو كل من ينقل أو يرسل أو يحيل وسيلة نقدية أو مبالغ تمثل عائدات بطريقة ما لنشاط غير قانوني والتي من شأنها إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال.

ثانياً. النظرية الحديثة لغسل الأموال: تقسم النظرية الحديثة لغسل الأموال على ثلاثة أشكال رئيسية: (الفهد، 2018: 8)

1. **الغسل البسيط:** هو استخدام أقصر الدورات لتحويل النقود غير الشرعية إلى نقود نظيفة. تكون العمليات حالة عرضية ذات أهمية ضئيلة يتم الغسل في الإنفاق الاستهلاكي الحالي أو في الاستثمارات قليلة التكلفة.
 2. **الغسل المدعم:** يكون أكثر تعقيد من النوع الأول ويتعلق بمبالغ ذات مصادر متنوعة سبق أن خضعت للغسل البسيط ويتم اللجوء للغسل المدعم إذا كانت الأموال تتميز بضخامة الحجم وفي الغالب يكون في المناطق الجغرافية التي تتسم تشريعاتها بالحزم النسبي لمواجهة غسل الأموال.
 3. **الغسل المتقدم:** حينما تتضخم الأموال بشكل كبير يمكن الاعتماد على الوسائل الاقتصادية التقليدية لتبرير مصادر هذه الأموال الضخمة التي انتجتها الأنشطة غير المشروعة وفي هذا النوع من الغسل يكون للقائمين عليه مجموعة من الشركات التجارية في أكثر من دولة.
- ثالثاً. مراحل عمليات غسل الأموال وكيف يتم غسل الأموال:**

❖ عملية غسل الأموال تدخل بعدة مراحل وسلسلة من الإجراءات واتفق أغلب فقهاء المال والاقتصاد والمهتمين بالشأن الاقتصادي بأن عملية غسل الأموال تمر بثلاث مراحل ويمكن أن تحصل جميعها دفعة واحدة ويمكن أن تحصل كل مرحلة فيها بشكل مستقل عن الآخر ومن خلال هذه المراحل يحاول غاسلو الأموال جعل أموالهم تبدو وقد جاءت بوسائل شرعية من أجل إبعادها عن أية مساءلة قانونية (رشيد، عبد القادر، 2016: 8). وهذه المراحل هي: (أكبر، 2017: 6)

1. التوظيف (إدخال المال إلى الدورة الاقتصادية) ويقصد به تحويله من نقد إلى حسابات المصارف أو شراء مجوهرات وذهب أو شراء تحف نادرة والهدف إدخال المال في الدورة المالية أي تحويل المال المحظور إلى ودائع المصارف وفي حسابات عدة في المؤسسات المالية واحد أو أكثر.

2. التكديس أو التجميع (إخفاء مصدر الأموال) ويقصد به قيام أصحاب الأموال الناتجة عن أنشطة إجرامية بإجراء العديد من العمليات على حساباتهم وذلك لقطع الصلة بمصادر ها الأصلية مثل شراء أسهم وسندات أو تحويلها من شركات وهمية إلى شركات حقيقية متواطئة معهم وبالعكس أو استخدام التحويلات الإلكترونية وهنا يضيع التأثير الإجرامي لمصدر الأموال وإخفاء مصدر المال وإعطاؤه غطاء شرعي ويصبح المال جاهز للدخول بمشاريع اقتصادية بشكل قانوني.
3. الاندماج (دمج الأموال المغسولة بالأموال الشرعية) ويقصد به استثمار الأموال المغسولة في قطاعات الاقتصاد الشرعية والاستثمار التجاري الاعتيادي أي الدمج والتكامل ما بين الأموال المغسولة والشرعية وتكون في بودقة واحدة ويكون قد أعطى شرعية للأموال المغسولة وإتاحة استخدامها بطريقة مربحة وقانونية ومحترمة.
- رابعاً. مصادر غسل الأموال: تتكون عمليات غسل الأموال من عدة مصادر يصعب حصرها في إطار أو عدد معين. وإن أهم مصادر عميات غسل الأموال هي: (موسى، 2021: 6)

 1. تجارة المخدرات من أهم مصادر عمليات غسل الأموال نظرا للمردود الضخم الذي تدرها هذه التجارة.
 2. الاتجار بالنساء والأطفال (الأعضاء البشرية).
 3. التهرب من دفع الضرائب.
 4. جرائم الغش والاحتيال وخيانة الأمانة، عمليات الغش التجاري.
 5. تهريب النفط ومشتقاته.
 6. الاحتيال المالي \ تزيف الفواتير (غش البنك، الاختلاس والاحتيال في شركات التأمين).
 7. الجرائم البحرية (القرصنة، السرقة البحرية، السفن الوهمية، التلوث البحري).
 8. أنشطة السوق السوداء.
 9. الرشوة والاختلاس والإضرار بالمال العام.
 10. الاقتراض من البنوك الوطنية دون ضمانات كافية.
 11. التجارة في مهاجري الدول الفقيرة وتهريب المهاجرين بصورة غير مشروع.
 12. الاستثمار في القطاع السياحية.
 13. إنشاء المؤسسات الاصلاحية والتعليمية والخدمات الاجتماعية والمرضية.

خامساً. الأساليب الحديثة المستخدمة في غسل الأموال: كان للتطور التكنولوجي الذي شهدته وسائل الإعلام والاتصال دوراً كبيراً في ظهور أساليب جديدة في عمليات غسل الأموال، ومن أهم هذه الأساليب نذكر: (مرزوق، بن صويلح، 2018: 8)، (National risk assessment of money, 2020: 57)، (Al-Qadi, 2012: 5):

 1. أجهزة الصراف الآلي: يجري استعمال هذه الآلات في غسل أموال من خلال إجراء العديد من عمليات إيداع وسحب الأموال المحضورة في ذات اليوم ومن أماكن عدة مختلفة وبصورة تضمن عدم انكشاف أمرها أو لفت انتباه إليه.
 2. بنوك انترنت: تعد من أخطر الوسائل التكنولوجية المستعملة في غسل الأموال فهي ليست في الواقع بنوك حقيقية تقوم بقبول الودائع وتقدم التسهيلات مصرفية أو غيرها من العمليات المألوفة لدى البنوك.
 3. البطاقة الذكية: تشبه إلى حد ما بطاقة ائتمان، فهي تقوم بصرف النقود التي سبق تحميلها من العمل مباشرة إلى القرص المغناطيسي عن طريقة الماكنة تحويل آلية أو أي هاتف معد لهذا الغرض.

4. النقود الإلكترونية تعد من أحدث الأساليب المستخدمة في غسل الأموال، لاستحالة تعقبها وسرقتها وسرعة حركتها، وعدم خضوعها لولاية تشريعات البنوك الزمانية والمكانية للدول، لعدم وجودها المادي مساحة محددة وفاعلة بالمعنى التقليدي، إذ يمكن تحويل الأموال بحرية دون عوائق أو دون اللجوء إلى خدمات البنوك والوسطاء الماليين، مما يجعلها خارج سلطات الرقابة المؤسسات المالية فضلاً عن أن النقود الإلكترونية لن تخضع للمعايير من الأموال القانونية التقليدية المفروضة على الدول المصدرة.

5. المنصات المصرفية البديلة (ABPs) هي شكل من أشكال الظل الذي يستخدم برامج الإنترنت المفصلة لتقديم الخدمات المؤسسات المالية، دون التحقق من معرفة الزبون (KYC) وتنظيمه ومراجعتة، إنها طريقة فاعلة لنقل ملكية الأموال على نطاق واسع وتقديم الخدمات دون أن تنعكس في المعاملات المؤسسات المالية التقليدية.

سادساً. دور البنك المركزي العراقي في كشف عمليات الاشتباه بغسل الأموال: يرى وهيب أن اللائحة التنظيمية رقم (2) لسنة 2007 الصادرة من البنك المركزي العراقي إلى المبدأ الخامس عشر من مبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفاعلة الصادرة عن لجنة بازل ومعايير تطبيقه المتعلقة بمكافحة غسل الأموال الذي تضمن الآتي: (وهيب، 2019: 66)

1. يتأكد المراقب من أن لدى المصارف سياسات وممارسات إجراءات فاعلة وتعزز المعايير الأخلاقية والمهنية، تحول دون استغلال المصرف من قبل العناصر المجرمة عن قصد أو غير قصد وكشف النشاط الإجرامي إبلاغ السلطات المسؤولة عن أي نشاط مشبوه.

2. يتأكد المراقب من ان المصارف تقوم بتوثيق وتنفيذ سياسة تحدد هوية الزبائن ومن يعملون نيابة عنهم كجزء من برمجها لمكافحة غسل الأموال إذ هناك قواعد واضحة بشأن السجلات التي ينبغي أن تحفظ بشأن هوية الزبائن والصفقات الفردية ومدة الاحتفاظ.

3. يتأكد المراقب من أن لدى المصارف إجراءات رسمية لضبط التعاملات ذات الشبهة المحتملة، تشمل هذه الإجراءات تفويض وفحص إضافي من قبل المسؤول لبعض عمليات الإيداع أو السحب لمبالغ كبيرة من النقد وإجراءات خاصة للعمليات غير العادية.

4. يتأكد المراقب من أنه لدى المصارف إجراءات واضحة ومبلغة إلى جميع الموظفين ليقوموا بالإبلاغ عن أية عمليات مشبوهة إلى المسؤول الأعلى المشرف. كما ينبغي مطالبة المؤسسات المالية كافة بتقرير مراقب الامتثال الشرعي التي تكون موجز عن المعلومات التنظيمية عن المؤسسات المالية، مجلس الإدارة، الهيئة الشرعية، الإدارة التنفيذية، إدارة المخاطر، التدقيق الشرعي الداخلي، مكافحة غسل الأموال و، النسب المعيارية، التنمية، الامتثال الشرعي (تقرير الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال، 2019: 1-2). ويمكن توضيح موجز هذه الأنظمة المطلوبة من قبل البنك المركزي العراقي من خلال الشكل الآتي:

GO-AML نظام مكتب غسل الأموال

- UNODC
- ارتباط مباشر بين مكتب غسل الأموال والمؤسسات المالية لاستلام بلاغات الاشتباه

انظمة مكافحة غسل الأموال لدى المؤسسات المالية

- انظمة الكترونية بمتطلبات فنية محددة
- حصانة وظيفية لمراقب الامتثال ومدير الإبلاغ
- حصول معظم مسؤولي الإبلاغ على شهادات الامتثال وشهادات دولية

الانظمة الالكترونية لتسوية المدفوعات

- القسم الوطني لتسوية المدفوعات الالكترونية بين المصارف والشركات والمواطنين
- RTGS
- ACH

الشكل (2): الأنظمة الإلكترونية لمراقبة العمليات المصرفية

المصدر: إعداد الباحثين بعد إجراء مقابلة في البنك المركزي العراقي بتاريخ 2022/6/11
سابعاً: الجهود والاستراتيجيات المحلية والدولية للبنك المركزي العراقي لمكافحة عمليات غسل الأموال:

1. أنشئ مكتب مكافحة غسل الأموال عام 2007 ضمن هيكل البنك المركزي العراقي بمسمى (مكتب الإبلاغ عن غسل الأموال) وتم إعادة تشكيله عام 2015 بعد صدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 وباستقلاليتها كاملة، إذ نصت الفقرة (أولاً) المادة (8) من القانون أعلاه على أن (يؤسس في البنك المركزي العراقي مكتب يسمى مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب بمستوى دائرة عامة يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري).
https://aml.iq/?page_id=2134
2. تشكيل في الأمانة العامة لمجلس الوزراء لجنة تسمى (لجنة تجميد أموال) تتولى تجميد أموال أو غيرها من الموجودات الأشخاص الذين حددتهم لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة والوحدة الاقتصادية بموجب قرارات مجلس الأمن إذا كانت تعمل بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة أو الذين تم تصنيفهم على الصعيد الوطني أو بناء على طلب دولة أخرى استناداً إلى قرارات مجلس الأمن.
https://aml.iq/?page_id=2158
3. تشكيل مجلس مكافحة غسل الأموال برئاسة محافظ البنك المركزي العراقي وعضوية ممثلي الوزارات وجهات إنفاذ القانون ومجلس القضاء الأعلى.
4. توقيع عقد مع صندوق النقد الدولي القسم القانوني لتقديم الدعم الفني فيما يخص تشريعات وإجراءات مكافحة غسل الأموال • التعاقد مع شركة (KPMG) العالمية وتحديد معايير تتوافق وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015 لغرض تصنيف المؤسسات المالية بحسب الامتثال للقانون والاشتراك في نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية (البنك المركزي العراقي، 2018: 5).
5. إصدار استراتيجية وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (2017-2020)، إذ يتم لأول مرة في العراق إصدار استراتيجية لمكافحة غسل الأموال، والتي أعدت وفقاً لأفضل الممارسات الدولية

- في هذا المجال بالتعاون مع عدد من المؤسسات المختصة بما يعزز العلاقات المؤسسات المالية الدولية مع العراق. استحداث آليات جديدة تتعلق بأنظمة التحقق الالكترونية المعتمدة في العالم بما ينسجم مع المعايير الدولية المتعلقة بالتحويلات الخارجية ويعززها، والتي بدأ العمل بها خلال عام 2017 (الخطة الاستراتيجية للبنك المركزي العراقي، 2020: 10)
6. استكمالاً للاستراتيجية الوطنية الأولى لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للسنوات 2017-2020 استراتيجية الثانية للأعوام 2021 إذ تم الاستفادة من الاستراتيجية السابقة وتحديد المعوقات التي واجهت تنفيذها وكيفية تجاوزها، إذ تم استلهام أهداف الاستراتيجية الحالية استكمالاً لما تحقق من أهداف وإضافة أهداف جديدة تواكب التطورات الدولية والمتطلبات الوطنية التي جاء بها قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب 39 لسنة 2015 (الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2021: 1).
7. اصدار عدد من التعليمات والارشادات لمكافحة عمليات غسل الاموال (ملحق رقم 1).

المبحث الثالث: نتائج اختبار فرضية البحث

يتناول هذا المبحث عرضاً مما تم الوصول إليه من نتائج لأنها تشكل الأساس لأثبات أو نفي فرضية البحث الأولى والتي تنص (لا يوجد دور للبنك المركزي العراقي في مكافحة غسل الأموال في المصارف العراقية الخاصة)، إذ تم استخدام قائمة الفحص مكونه من (46) قائمة موزعة على مصارف عينة البحث البنك المركزي العراقي ومكتب مكافحة غسل الأموال وتم تحليل القائمة باستخدام مؤشرات إحصائية لغرض قياس مستوى تطبيق التعليمات والتشريعات التي يصدرها البنك المركزي العراقي والتي تضمنت مجموعة من الاسئلة التي وجهت إلى موظفي البنك المركزي العراقي ومكتب مكافحة غسل الأموال.

أولاً. الوصف الاحصائي لمتغيرات الدراسة: لمعرفة اجابات اتجاهات العينة لكل فقرة في قائمة الفحص تم استخدام الاحصاء الوصفي كذلك تم استخدام الاختبار التائي لعينة واحدة لأثبات تحقيق المحور واتجاه هذه التحقيق، وقد تم استخدام مقياس خماسي لقائمة الفحص والذي أخذ المستويات الآتية:

مطبق كلياً: أخذ الرتبة 4

مطبق: أخذ الرتبة 3

مطبق إلى حد ما: أخذ الرتبة 2

غير مطبق: أخذ الرتبة 1

غير مطبق اطلاقاً: أخذ الرتبة صفر

أما قيمة الوسط الفرضي يحسب بالطريقة الآتية:

الوسط الفرضي = مجموع بدائل المقياس / عدد البدائل

$$\text{الوسط الفرضي} = (0+1+2+3+4) / 5 = 2.5$$

دور البنك المركزي في مكافحة غسل الأموال في المصارف العراقية الخاصة: بلغت قيمة الوسط الحسابي لهذا المحور (3.26) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي والبالغ (2.5) وهذا يعني بأن اجابات العينة في هذا المتغير متجه نحو المطبق والمطبق كلياً، وبانحراف معياري (0.28)، وهذا يعني أن اجابات افراد العينة حول هذا المحور كانت متجانسة. ويحتوي هذا المحور على فقرات عدة وكما يأتي:

الجدول (1): يبين وصف عام لفقرات محور دور البنك المركزي في مكافحة غسل الأموال في المصارف العراقية الخاصة

الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير مطبق اطلاقاً		غير مطبق		مطبق الى حد ما		مطبق		مطبق كلياً		الفقرات
		%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	%	تكرار	
٠,٥٥	٣,٥٤	--	--	--	--	٢,٢	١	٤١,٣	١٩	٥٦,٥	٢٦	تتيح قانونية التشريعات العراقية التي يمتلكها البنك المركزي استخدام سلطته في حالة اخلال المؤسسات المالية في تنفيذ التزاماتها
٠,٦٣	٣,٣٠	--	--	٢,٢	١	٢,٢	١	٥٨,٧	٢٧	٣٧,٠	١٧	يقوم البنك المركزي بإنشاء وحدات في المؤسسات المالية تقوم بعمل التحريات اللازمة لكشف الطرائق والوسائل التي يتم استعمالها في عمليات غسل الأموال والإبلاغ عنها
٠,٥٤	٣,٤٦	--	--	--	--	٢,٢	١	٥٠,٠	٢٣	٤٧,٨	٢٢	يعمل البنك المركزي على إصدار نشرات وتعليمات وارشادات لمتابعة والتفقيق عمل المؤسسات المالية لمكافحة عمليات غسل الأموال.
٠,٨١	٢,٩١	--	--	٤,٣	٢	٢٣,٩	١١	٤٧,٨	٢٢	٢٢,٩	١١	يتحقق البنك المركزي من فاعلية التعليمات والضوابط لمكافحة عمليات غسل الأموال في المؤسسات المالية.
٠,٥٤	٣,٤٣	--	--	--	--	٢,٢	١	٥٢,٢	٢٤	٤٥,٧	٢١	يقوم البنك المركزي بمراقبة الأموال الواردة من خارج الدولة أو المحولة لخارجها من خلال المؤسسات المالية واعداد التقارير عنها وعن حركتها وما يرتبط بتفصيلها.
٠,٦٨	٣,٢٦	--	--	--	--	١٣,٠	٦	٤٧,٨	٢٢	٣٩,١	١٨	يتابع البنك المركزي حركة أي رصيد ظاهر وغير مألوف ينتج عنه حركة الأموال في الدولة الى دولة اخرى
٠,٥٧	٣,٣٥	--	--	--	--	٤,٣	٢	٥٦,٥	٢٦	٣٩,١	١٨	يعمل البنك المركزي على تطوير عمل المؤسسات المالية بما يتلائم مع المعايير الدولية فضلاً عن المراقبة واشراف على عمل المؤسسات المالية
٠,٦١	٣,٣٩	--	--	--	--	٦,٥	٣	٤٧,٨	٢٢	٤٥,٧	٢١	يتحرى البنك المركزي عن اسماء المساهمين ومالكي المؤسسات المالية لمنع المجرمين او شركائهم من استحواذ حصص في تلك المؤسسات
٠,٥٨	٣,٥٠	--	--	--	--	٤,٣	٢	٤١,٣	١٩	٥٤,٣	٢٥	يقوم البنك المركزي بتحليل التقارير المالية المرسله اليه من قبل المؤسسات المالية للتأكد من سلامة عملها فضلاً عن خلوها من عمليات غير شرعية

المصدر اعداد الباحث بالاعتماد على استمارة استبيان الأسئلة.

ويتضح من الجدول الآتي:

1. اتجهت اجابات العينة لفقرة (تتيح قانونية التشريعات العراقية التي يمتلكها البنك المركزي استخدام سلطته في حالة اخلال المؤسسات المالية في تنفيذ التزاماتها) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.54) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
2. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يقوم البنك المركزي بإنشاء وحدات في المؤسسات المالية تقوم بعمل التحريات اللازمة لكشف الطرائق والوسائل التي يتم استعمالها في عمليات غسل الأموال والإبلاغ عنها) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.30) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.

3. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يعمل البنك المركزي على إصدار نشرات وتعليمات وارشادات لمتابعة والتدقيق عمل المؤسسات المالية لمكافحة عمليات غسل الأموال) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.46) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
4. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يتحقق البنك المركزي من فاعلية التعليمات والضوابط لمكافحة عمليات غسل الأموال في المؤسسات المالية) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (2.91) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
5. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يقوم البنك المركزي بمراقبة الأموال الواردة من خارج الدولة أو المحولة لخارجها من خلال المؤسسات المالية وإعداد التقارير عنها وعن حركتها وما يرتبط بتفعيلها) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.43) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
6. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يتابع البنك المركزي حركة أي رصيد ظاهر وغير مألوف ينتج عنه حركة الأموال في الدولة الى دولة اخرى) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.26) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
7. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يعمل البنك المركزي على تطوير عمل المؤسسات المالية بما يتلائم مع المعايير الدولية فضلا عن المراقبة واشراف على عمل المؤسسات المالية) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.35) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
8. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يتحرى البنك المركزي عن اسماء المساهمين ومالكي المؤسسات المالية لمنع المجرمين او شركائهم من استحواد حصص في تلك المؤسسات) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.39) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
9. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يقوم البنك المركزي بتحليل التقارير المالية المرسله إليه من قبل المؤسسات المالية للتأكد من سلامة عملها فضلا عن خلوها من عمليات غير شرعية) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.50) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.
10. اتجهت اجابات العينة لفقرة (يقوم البنك المركزي بأعداد تقارير دورية حول أنشطة المؤسسات المالية المرتبطة بعمليات السحب والايداع والحوالات والائتمان والاقراض) نحو المطبق والمطبق كلياً إذ بلغت قيمة الوسط الحسابي (3.22) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي.

ثانياً. اختبار الفروض:

الاختبار التائي لعينة واحدة: لأثبتات او نفي بعض فرضيات البحث من خلال الفروض المتعلقة بالمقياس سوف نستخدم الاختبار التائي لعينة واحدة وهو اختبار الوسط الحسابي مع الوسط الفرضي ففي حالة معنوية الاختبار يقارن الوسط الحسابي مع الوسط الفرضي فإذا كان الوسط الحسابي أكبر من الوسط الفرضي هذا يعني بأن المعنوية لصالح الوسط الحسابي أي إن تطبيق المحور بالشكل الايجابي أما إذا كان الوسط الحسابي أصغر من الوسط الفرضي هذا يعني بأن المعنوية لصالح الوسط الفرضي أي إن تطبيق المحور بالشكل السلبي أي العكسي. أما فرضيات الاختبار فهي:

لاختبار الفرضية والذي تنص: (لا يوجد دور للبنك المركزي في مكافحة غسل الأموال). وظهرت النتائج كما في الجدول رقم (2):

الجدول (2): يبين الاختبار التائي لعينة واحدة

الدالة	القيمة التائية الجدولية (%5)	درجة الحرية	القيمة التائية المحسوبة	الوسط الفرضي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي
دال ايجابي		45	18.52	2.5	0.28	3.26

المصدر: اعداد الباحثين بالاعتماد على البرنامج الاحصائي (SPSS)

بلغت القيمة التائية المحسوبة (18.52) وهي أكبر من قيمتها الجدولية عند مستوى دلالة (0.05) ودرجة حرية البالغة (45) وهذا يعني توجد دلالة معنوية وبما أن قيمة الوسط الحسابي لهذا المحور والبالغ (3.26) وهي أكبر من قيمة الوسط الفرضي والبالغ (2.5) وهذا يعني بأن المعنوية لصالح الوسط الحسابي أي إنه تم رفض الفرضية الأولى وتتص على (لا يوجد دور للبنك المركزي في مكافحة غسل الأموال) مما يدل على وجود دور للبنك المركزي العراقي في مكافحة غسل الأموال.

الاستنتاجات والتوصيات

اولاً. الاستنتاجات:

1. يأخذ البنك المركزي العراقي مسؤولياته في إجراءات الامتثال لغسل الأموال على محمل الجد عن طريق اعداد من التعليمات والارشادات والقوانين تطبق على كافة المؤسسات المالية ومتابعه تطبيق هذا القوانين وتعليمات وتحديد العقوبات الصارمة في حالة مخالفة في تطبيق أو عدم التطبيق.
2. تدني مستوى تدابير غسل الأموال في بعض المؤسسات المالية وذلك يعود إلى الافتقار إلى دعم الإدارة العليا ونقص الموظفين الخبراء والتخصيص غير الكافي للموارد.
3. تبين نتائج الوصف والتشخيص أن المنظمة المبحوثة لديها الجدية وعدم التراخي في تطبيق القانون وفرض العقوبات، كما أنها تعمل على خفض مساحة الفساد إلى الحد الأدنى من خلال سعي على توجيه الموظفين بأداء واجباتهم وفق ما تمليه الأخلاقيات الوظيفية.
4. تؤدي عمليات غسل الأموال الى العديد من التأثيرات سلبية كبيرة على جوانب الاقتصادية والاجتماعية، من الناحية الاقتصادية تؤدي الى تشوه نمط الإنفاق والاستهلاك فضلا عن زيادة العجز في ميزان المدفوعات وحدث مشاكل في سيولة النقد الأجنبي، فضلا عن تفاقم الازمات في البورصات التي تستقبل الأموال الناتجة منه، أما الجانب الاجتماعي فتتمثل في انتشار الجرائم في المجتمعات بشتى أشكالها.

ثانياً. التوصيات:

1. تطوير السياسات والبرامج التي تغذي زيادة الوعي بتدابير الامتثال لمكافحة غسل الأموال فضلا عن استخدام النفوذ التشريعي في جعل تدابير الامتثال إلزامية، وهذا من شأنه أن يضمن أن جميع السلطات المعنية تتحمل مسؤوليتها في تدابير الامتثال لغسل الأموال.
2. زيادة اعداد موظفي الامتثال بما يتناسب مع العمل المصرفي وعرض جميع التقارير التي تصدر من قسم مكافحة غسل الأموال على مراقب الامتثال، وزيادة متابعة لإجراءات المصرف في التحفظ على الأموال المستخدمة في ارتكاب جريمة غسل الأموال وكيفية وتمويله.
3. العمل على معالجة القصور والتلكؤ في توصيات مجموعة العمل المالي FATF وتطبيقاتها لكيلا يتم العودة إلى اللائحة السوداء، فضلا عن الاستمرار في تنفيذ توصيات (FATF) لضمان استقرار وسلامة النظام المالي والإطار التنظيمي والمؤسسي بموجب قانون مكافحة غسل الأموال بالتعاون مع البنك المركزي العراقي.

4. زيادة اعداد الدورات التدريبية للموظفين على قضايا مكافحة غسل الأموال والإرشادات للموظفين بشأن سياسات وإجراءات مكافحة غسل الأموال وكيفية تحديد النشاط المشبوه لا سيما الموظفين الجدد في مجال العمل فضلا عن تطوير عمل الموظفين واطلاع على كافة التطورات التحديات والمشاكل التي تتعرض لها المؤسسات المالية
المصادر

أولاً. المصادر العربية:

1. قانون مكافحة غسل الأموال رقم 39 لسنة 2015.
2. كاظم، نبراس جاسم، (2007)، مسؤولية الجهاز المصرفي العراقي في مكافحة غسل الاموال – دراسة تطبيقية في المصارف العراقية، بحث مقدم الى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد.
3. الفهد، أيسر ياسين، (2018)، ظاهرة غسل الأموال والدور الرقابي للبنك المركزي العراقي في مواجهتها، جامعة العراقية – كلية إدارة واقتصاد، العدد (13).
4. رشيد، زياد عبد الكريم & عبد القادر عبد الوهاب عبد القادر، (2016)، دراسة تحليلية لظاهرة غسل الاموال مع اشارة خاصة للعراق، بحث قدم الى وزارة المالية /الدائرة الاقتصادية.
5. أكبر، زهير علي (2017)، مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بحث مقدم في البنك المركزي العراقي/ فرع البصرة.
6. موسى، ثامر عزيز، وأ. د. بلاسم جميل خلف، (2021)، دور إستراتيجية التعاون الدولي في مكافحة جريمة غسل الاموال وفي العراق/بحث تطبيقي في البنك المركزي العراقي، مجلة كلية التراث الجامعة العدد (31).
7. مرزوق، وبن صويلح، (2018)، ظاهرة غسل الأموال وسبل مكافحتها، بحث مقدم الى كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير قسم العلوم التجارية.
8. وهيب، حمزة فائق، (2019)، تأثير الامتثال المصرفي في مكافحة غسل الأموال، مجلة دراسات محاسبية ومالية، العدد (14) (49)، 57-76.
9. تقرير الامتثال الشرعي ومراقبة الامتثال دائرة مراقبة الصيرفة قسم مراقبة المصارف الإسلامية شعبة التعليمات والضوابط لسنة 2019.
10. البنك المركزي العراقي، المؤتمر السنوي الرابع (2018)، الدور التنموي للبنك المركزي العراقي (المعطيات والاتجاهات)، مجلة الدراسات النقدية والمالية، دائرة الإحصاء والأبحاث.
11. الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب من سنة (2021-2023).
12. الخطة الاستراتيجية للبنك المركزي العراقي من سنة (2016-2020).
13. لبوازدة، أحلام وحليمة حاج مرابط، (2019)، دور البنوك في مكافحة جريمة غسيل الأموال – الجزائر نموذجاً، رسالة قدمت الى جامعة اكلي محند اولحاج.

ثانياً. المصادر الأجنبية:

1. Michugu, T. M., (2014), The Impact of Anti-Money Laundering Regulations on Financial Performance in Kenyan Banks: A Case Study of Chase Bank (Doctoral dissertation, United States International University-Africa).
2. Anti-Money Laundering and Countering the Financing of Terrorism Guidelines for the Financial Sector Central Bank of Ireland (2021)
3. Al-Qadi, N. S., Al Haj, A. A., Matar, M. M., & Hathloul, M., (2012), The positive and negative role for banks in money laundering operations. Canadian Social Science, 8(5), 13-23.
4. National risk assessment of money laundering and terrorist financing (2020) .
5. https://aml.iq/?page_id=2134
6. https://aml.iq/?page_id=2158

الملحق (1): التعليمات والارشادات التي اصدرها البنك المركزي العراقي

سنة الإصدار	الهدف البنك المركزي من هذه التعليمات	التعليمات وتشريعات البنك المركزي العراقي
2016	يهدف هذا الدليل إلى تزويد الجهات الملزمة بالإبلاغ من المؤسسات المالية وفقاً لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015 لضمان ذلك تنفيذها لمتطلبات الإبلاغ عن العمليات المشتبه في ارتباطها بأنشطة غسل الأموال أو مما يسهم في ضمان الامتثال للالتزامات القانونية التي تتوافق مع المعايير الدولية ذات الصلة مثل توصيات فريق العمل المالي ويسهم بشكل إيجابي في تنفيذ خطة مكافحة على المستوى الوطني.	1-الدليل الإرشادي الخاص بمؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بالمعاملات المؤسسات المالية
2016	يهدف هذا الدليل إلى تزويد الجهات الملزمة بالإبلاغ من المؤسسات المالية وفقاً لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015 المتعلقة بالمعاملات المالية للمؤسسات المالية لضمان الإبلاغ عن العمليات المشتبه في ارتباطها بأنشطة غسل الأموال أو مما يسهم في ضمان الامتثال للالتزامات القانونية التي تتوافق مع المعايير الدولية ذات الصلة.	2- الدليل الإرشادي الخاص بمؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بالمعاملات الأوراق المالية
2016	يهدف إلى توفير التعليمات لجهات الملزمة بالإبلاغ من المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة وفقاً لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (39) لسنة 2015 لضمان تنفيذها كافة المتطلبات القانونية ومتطلبات الإبلاغ عن العمليات المشتبه في ارتباطها بأنشطة غسل الأموال.	3- الدليل الإرشادي الخاص بمؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بمعاملات شركات التحويل المالي والصرافة
2016	يهدف الدليل إلى تقديم إرشادات وتعليمات لمقدمي خدمة الدفع وخدمات للتحويلات الأجنبية وشركات الصرافة استناداً إلى قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم 39 لعام 2015 لضمان تنفيذه لمتطلبات الإبلاغ بشأن العمليات المشبوهة بتورطها في أنشطة غسل الأموال أو مما يسهم في ضمان الامتثال للالتزامات القانونية التي تتوافق مع التجارة الدولية وتنفيذ خطة الرقابة على المستوى الوطني.	4- الدليل الإرشادي الخاص بمؤشرات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر خدمات الدفع الإلكتروني

سنة الإصدار	الهدف البنك المركزي من هذه التعليمات	التعليمات وتشريعات البنك المركزي العراقي
2017	يهدف هذا الدليل إلى بيان علاقة العمل وطبيعتها والمستفيد الحقيقي إن وجد والتحقق من كل هذا والمتابعة المستمرة للعمليات التي تدخل في إطار علاقة مستمرة بأي من الوسائل المحددة وفقاً للتشريعات ذات الصلة وتحديد طبيعة المستقبل والغرض منه العلاقة بين المؤسسة المالية والزبون.	5- تعليمات قواعد العناية الواجبة تجاه الزبائن للمؤسسات المالية
2017	تهدف هذه الضوابط متابعة الأدوات المالية القابلة للتداول لحاملها أو المنقولة داخل العراق أو خارجه عن طريق شخص أو خدمة بريد أو خدمة شحن أو أي وسيلة أخرى بنسب ومبالغ محدودة. فضلاً عن المسافرين لموظفي الهيئة العامة للجمارك في المطارات أو المنافذ الحدودية في جمهورية العراق تنطبق الضوابط على الشخص الذي هو (18) سنة فأكثر، أما من لا تزيد أعمارهم عن (18) سنة فينبغي إضافة الأموال التي في حوزتهم إلى الحد الذي يسمح به ولي الأمر، ويحظر إدخال واستخراج العملة العراقية من وإلى العراق إلا في الحدود المسموح بها، وتحديد وتعبئة نموذج التصريح وإرساله إلى مكتب مكافحة غسل الأموال.	6- ضوابط التصريح عن الأموال عند ادخالها وإخراجها عبر الحدود العراقية رقم (1)
2019	ينفق مع الأهداف المنصوص عليها في نص السابق إلا أنه تم تحديث عليها ليكون للسلطات الجمركية صلاحية تفتيش الأشخاص وأمتعتهم للتحقق من صحة المعلومات المصرحة بعد التحقق منها أو الاشتباه في تصريح كاذب أو في حالة الرفض التصريح أو في حالة الاشتباه في أن الأموال التي يتم تحويلها هي أموال غير مشروعة.	7- التعديل الأول لضوابط التصريح عن الأموال عند إدخالها وإخراجها عبر الحدود العراقية رقم (1)
2019	تهدف هذه الضوابط بالاهتمام بالعلاقات التجارية والعمليات مع الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين أو الشركات عند إعداد أو تنفيذ أو تنفيذ معاملات لصالح زبائنها بما فيها: (أ) شراء العقارات أو بيعها. (ب) إدارة أموال الزبون أو أوراقه المالية أو الموجودات الأخرى. (ج) إدارة الحسابات المصرفية أو حسابات التوفير أو مجمعات الأسهم. (د) تنظيم المساهمات في إنشاء أو تشغيل أو إدارة الشركات (هـ) إنشاء أو تشغيل أو إدارة الأشخاص الاعتباريين أو الترتيبات القانونية (و) بيع أو شراء الشركات.	8- ضوابط العناية الواجب الالتزام بها من قبل المحاسبين والمدققين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب

المصدر: إعداد الباحثين بعد إجراء مقابلة في البنك المركزي العراقي.